

قرار رقم (٢٨٩١) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٢٦

بشأن قيد خبير تأمين اكتواري

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧، وعلى موافقة لجنة قيد خبراء التأمين الاكتواريين في مجال التأمين بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١١/١٤ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور الوزير رئيس الهيئة .

"قرار"

المادة الأولى: يقيد اسم السيدة الآتي ذكرها فيما بعد بسجل خبراء التأمين الاكتواريين بالهيئة بالرقم الموضح قرين اسمها وذلك لمدة خمسة سنوات ابتداء من تاريخ صدور هذا القرار.

م	رقم الخبير	الاسم	الرقم القومي
١	٦٥	منه الله عادل عبد اللطيف محيس	٢٩١١٠١٦٠١٠٢٤٠٢

المادة الثانية: يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح